

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل الوزارة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يباشر السيد الدكتور/ عاطف محمد عبيد - رئيس مجلس الوزراء مؤقتاً

السلطات والاختصاصات الدستورية والقانونية المقررة لرئيس الجمهورية إلى حين عودته إلى مباشرة مهامه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٠ يونيو سنة ٢٠٠٤ م) .

حسنى مبارك